

هكذا نقول القيس من باب التصديقه
 هكذا فالقضية الاثباتية اولية لان القضية تقسم اولاً الى
 الجزئية والشكلية فالثانية في الاثباتية ان كان الصغرى مثبتة
 طرف المطبق وهو انما يتبعه موضوع المطبوع فانما يشتر
 موضوع المطبق ان يثبت المنطق القيس عدل او عدا
 فقراره هكذا فالقضية الاثباتية اولية لان القضية تقسم اولاً
 الى الجزئية والشكلية ثم الجزئية تقسم الى ضرورية ولا ضرورية
 مثلاً والشكلية تقسم الى لزومية واقفاقية وطرفية
 الاثباتية اولية سج فالقضية الاثباتية اولية
 فالجزئية والشكلية اولى منها اقسام ثمانية الجزئية والجزئية
 اما اقسام اولية اولية اقسام ثمانية لكن ليس اقسام اولية
 بل اقسام ثمانية سج اقسام الجزئية والجزئية الاثباتية ثمانية
 اقسام الجزئية والشكلية ليس الاثباتية اولية لان القضية تقسم
 اليها ثمانية بواو ان الجزئية والشكلية تقسمان اليها ولكل شيئ
 في ذلك اقسام اولية سج اقسام الجزئية والشكلية ليس الاثباتية اولية

مكتبة جامعة القاهرة
 رقم التوثيق 957
 تاريخ التوثيق 1957

مقسم في تعريف القضية قول حب فالقول بوجوده
 كما نقسم فالقضية الطائفة دليل الموضوع في ترتيب القيس
 كما ان القول حب ان يشتمل اصول الامة والناطقة وطى
 بشرث ان كان حباً سج فالقول حب
سج سج من قول القبول المتعين
 فالقضية من قول القبول الى قول من القبول الطرفين القوراة
 وقد البعض القسيم من قول التصديق لان القسيم ويجم من
 القبول الطرفين ثم يقسم بعده لان من قول التصديقه على
 بعض الاضرب وهو الاصل
 فالقسيم اما ان يقسم القبول جزئياً او الى اقسام
 فالقسيم القبول جزئياً اربعة اقسام سج سج سج سج سج سج
 واثنان يقسم الاستدلال والاثبات القسيم الحرفي والاربع
 القسيم الجعلي
 فالقسيم العطف ان كان قائماً وفيه قسيم العطف سج سج سج سج
 اما موجود او معدوم فالقسيم الحصري فالقسيم العطف

مكتبة جامعة القاهرة
 رقم التوثيق 957
 تاريخ التوثيق 1957